مستقبل السيادة ؛ في ظل المتغيرات الدولية الجديدة
" دراسة تحليلية – مستقبلية "

م م . سعود احمد ريحان
كلية القانون / الفلوجة – جامعة الانبار

المستخلص

يهدف البحث الى دراسة السيادة الوطنية في نطاق العلاقات الدولية المتبادلة الذي سيأخذ ألإطراء والتزايد على الأقل خلال المستقبل المنظور . ويعزى ذلك إلى أن العديد من التطورات التي سلفت الإشارة أليها ألا تزال فعاله ومؤثره في تشكيل بنية النظام الدولي الجديد في وضعه الراهن .

وتناول البحث مفهوم السيادة تعريفها ،حدودها ، ماهيتها ، وأدى ذلك الجدل إلى قيام حوار حول القيود التي تفرض على هذه الدولة وحريتها وبالتالي سيادتها . وهنا جاء طرح السؤال الأهم ، وهو : هل السيادة المطلقة موجودة في الواقع العملي ؟ وهل الدولة فعلا تملك الحرية المطلقة ، أم أن وجود الدولة في نطاق المجتمع الدولي فرض عليها احترام حريات الدول الأخرى وسيادتها وبالتالي عدم الادعاء بسيادتها المطلقة ، وبخاصة بعد ازدياد الاهتمام لدى المجتمع الدولي عقب الحرب العالمية الثانية بمسائل تضعف وتتناقض مع فكرة السيادة ، مما ادى الى اهتزاز المبادئ التقليدية الاساسية للقانون الدولي لكونه ينظم العلاقات بين الدول لا يتلائم مع التطورات الجديدة خصوصا بعد أن اصبح الفرد يتمتع بحماية النظام الدولي .

Abstract

The subject of this research is : The future Sovereignty and the new international changes , as a comparative analysis – future study.

, it's trying to explain the scope and boarders of the idea of state sovereignty as modern concept used in the field of the state sovereignty . This research contains many important ideas and opinions which put a scientific treatment of this concept specially globalization variable , and conclusion which contains some result and suggestions which may be benefit in political life

المقدمة

منذ أن نشأت فكرة الدولة على القياسات والمواصفات الحديثة والجدل القائم حول قضية السيادة تعريفها ،حدودها ، ماهيتها ، وأدى ذلك الجدل إلى قيام حوار حول القيود التي تفرض على هذه الدولة وحريتها وبالتالي سيادتها . وهنا جاء طرح السؤال الأهم ، وهو : هل السيادة المطلقة موجودة في الواقع العملي ؟ وهل الدولة فعلا تملك الحرية المطلقة ، أم أن وجود الدولة في نطاق المجتمع الدولي فرض عليها احترام حريات الدول الأخرى وسيادتها وبالتالي عدم الادعاء بسيادتها المطلقة ، وبخاصة بعد ازدياد الاهتمام لدى المجتمع الدولي عقب الحرب العالمية الثانية بمسائل تضعف وتتناقض مع فكرة السيادة ، مما ادى الى اهتزاز المبادئ التقليدية الاساسية للقانون الدولي لكونه ينظم العلاقات بين الدول لا يتلائم مع التطورات الجديدة خصوصا بعد أن اصبح الفرد يتمتع بحماية النظام الدولي .

ومن اهم المبادئ التقليدية التي تعرضت للاهتزاز ، مبدأ السيادة المطلقة للدولة ومبدأ عدم التدخل في الشوؤن الداخلية باعتبار اي تدخل في شوؤن الدولة المستقلة يعد انتهاكا لسيادتها . وقد تعرض هذا المبدأ للاهتزاز منذ ان سمحت الدول الغربية لنفسها بالتدخل العسكري الانساني في العديد من الدول في عصرنا

الحالي مستندة في ذلك الى فكرة الحماية الانسانية والدبلوماسية ، و ان بروز حقوق الانسان والتدخل لإغراض انسانية في نطاق القانون الدولي و ما استتبع ذلك من اثارت الخلاف القانوني حول جواز التدخل في الشوؤن الداخلية للدول لمنع الانتهاكات والتجاوزات التي قد يتعرض لها المواطن داخل الدولة ، هو السبب الرئيس في بروز النقاش لدى الفقه حول مبدأ السيادة باعتبارها مطلقا ام نسبيا خصوصا مع المتغيرات الدولية الجديدة .

لذلك ستعالج الدراسة القضية من زاويتي الرؤية القائلة بالإطلاق والأخرى القائلة بالتقيد وكلا النظريتين تتحدثان عن مصلحة الدولة أولا وأخرا .حيث اعتمدت الدراسة علب استشراف مستقبل السيادة في ظل المتغيرات الدولية الجديدة على مبحثين حيث يشمل :

الأول أهم المتغيرات الدولية التي طرأت على النظام الدولي متمثلة بمطلبين حيث تناول المطلب الاول تعريف ومفهوم السيادة وكيفية تاثرها بالعولمة ، اما المطلب الثاني فقد تناول أهم المتغيرات الدولية الجديدة و اثرها على السيادة ومن ابرزها التدخل الانساني ومكافحة الارهاب والمجال الدولي و الحصانات والامتيازات الدولية .

أما في المبحث الثاني فقد اتجهت الدراسة الى مستقبل السيادة و السيناريوهات المحتملة وينقسم هذا المبحث إلى عدة مطالب حيث جاء المطلبين الأول و الثاني ليتناولا سيناريوهات مستقبلية فتحدث الاول عن بقاءها اما الثاني فنادى باختفائها بعكس ما نادى به أنصار السيناريو الأول حيث يؤيد أنصار السيناريو الثاني اختفاء السيادة الوطنية للدولة إضافة إلى تلك السيناريوهات التي ينادي قسم منها بتفكيك الدول القومية إلى دويلات ومجاميع والقسم الأخر يدفع باتجاه تكوين حكومة عالمية تدير الأوضاع في مختلف بقاع الأرض من خلال تطوير صلاحيات الأمم المتحدة ومجلس الأمن ، اما المطلب الثالث فقد عقدناه لبيان واقع السيادة في القانون الدولي الراهن ، ثم أنتهت الدراسة بخاتمة تناولت أهم الاستنتاجات التي توصلت أليها ثم ذكرت أهم المصادر التي اعتمدت عليها هذه الدراسة .

المبحث الأول

السيادة و العولمة " اجتماع النقيضين"

تعد السيادة أحد العناصر الأساسية التي تميز الدولة **عن** غيرها من الكيانات في المجتمع الدولي إلا أن هذه السيادة تأثرت بالمتغيرات الدولية من حيث مفهومها ، فسيادة الدولة المطلقة لم يعد لها وجود في ظل الوضع الدولي الراهن ، لذلك سيتم تقسيم هذا المبحث الى مطلبين ، نبين في اولهما ماهية السيادة و العولمة من خلال المقارنة بينهما ، ثم نتناول في المطلب الثاني السيادة و المتغيرات الدولية الجديدة ، و كالآتي :-

المطلب الأول
مقارنة بين السيادة و العولمة

المعنى اللغوي للسيادة في اللغة العربية يدل على المنزلة والغلبة و القوة والمعنى الاصطلاحي للسيادة فيه من هذه المعاني [١] . أما السيادة اصطلاحا فتعد تعبيراً وفكراً قد ثبت لها دلالات معينة في الغرب حيث كانت نشأتها الأولى في ظل الصراعات التي قامت بين الأباطرة والكنسية والهيئات الحاكمة والشعوب ، وامتدت لفترات تاريخية متعاقبة ، اما تعبير السيادة وفقاً للفكر الإسلامي وحسب مضمونها اللغوي تعني السمو والعلو والرفعة ينصرف كلية إلى الشرع وحده ، أي القرآن والسنة النبوية وما يستنبط منها من أحكام حيث يجب الرجوع أليها في تنظيم العلاقات وتوجيه شؤون الأمة و الافراد [٢] .

و جدير بالذكر ان تأصيل فكرة السيادة تأريخيا و قانونيا يرتبط بفكرة الدولة – و الاخيرة كفكرة قانونية وصلت إلى مستوى مقبول من النضج في بداية القرن السادس عشر بعد أن ساهمت في ذلك جملة من العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وأصبحت السيادة ميزة أساسية للدول وجزءاً منها [٣] . وقد

كان للفلاسفة والفقهاء دور كبير في أبراز فكرة السيادة وتطويرها . حتى أصبحت ذات مفهوم قانوني محدد.ومن بينهم الفقيه الفرنسي جان بودان (Jean Badin ١٥٢٠– ١٥٩٢) الذي ارتبطت نظرية السيادة باسمه ، ويعود الفضل له في صياغتها على شكل نظرية قانونية في مؤلفه المشهور الكتب الستة للجمهورية (Six livrs de la Republique) عندما نشره في عام ١٥٧٦. الذي عرف فيه السيادة بأنها " السلطة العليا على المواطنين والرعايا والتي لا تخضع للقوانين ، وتكون مطلقة ومستقلة عن أية سلطة أخرى قد تقيد قوانين الخالق والطبيعة " [٤] .

و يذهب الفقه إلى أن السيادة بالنسبة للقانون الدولي وكقاعدة دولية ترجع الى معاهدة وستفاليا منذ سنة ١٦٤٨ التي انبثق منها نظام الدول ذات السيادة لكونها نقطة البدء الحقيقي للقانون الدولي العام .

و حديثا أثار مبدأ السيادة الخلاف على المستوى الدولي بصورة اكبر بكثير من تلك الخلافات الفقهية حوله في إطار القانون الداخلي ، وذلك الخلاف مرجعه إن مبدأ السيادة تعده بعض الدول والفقه الحصن الذي يحمي الدولة من الاعتداءات الخارجية في حين يراه البعض الأخر انه قيد لا مسوغ له [٥] .

يذهب كونيس رايت إلى إن السيادة تعني " المركز القانوني لوحدة تخضع للقانون الدولي ، وتعلو على القانون الداخلي " اما شوارزنبرجر فيرى بأن السيادة هي " حجر الزاوية في النظام القانوني الدولي القائم " . كما يرى اونبهايم إلى انه " لا توجد سلطة فيما عدا القانون الدولي ذات سيادة ".اما ماكنير فيقول " أن خاصية الدخول في الالتزامات الدولية ، وقيام الدولة بواجباتها وتمتعها بحقوقها ما هو إلا خاصية لسيادة الدولة " اما الدكتور محمد طلعت الغنيمي إلى عد السيادة من " الأهلية القانونية للدولة وأنها ليست حقا وإنما من صفة تتميز بها من غيرها من أشخاص القانون الدولي " [٦] . وعرفها الدكتور محمد حافظ غانم بأنها " السلطة القانونية العليا للدول وبمقتضاها تضع الدولة القواعد القانونية ، وتقوم بإلزام الناس باحترامها و يترتب على ذلك استقلالها عن أية دوله أخرى ومساواتها معها " .

وبعد استعراضنا للتعريفات السابقة يمكن القول : أن اتفاق الرأي على تعريف موحد للسيادة لم يستقر لدى الفقه وكتاب القانون الدولي . وبهذا الصدد يقول الدكتور محمد سامي عبد الحميد : أن نظرية السيادة تكون من أكثر النظريات غموضا ، وقد يكون من الصعب جدا الوقوف على تعريف لها .

ونرى بأن تعريف الدكتور عامر عبد الفتاح جوهر للسيادة يتلاءم و واقع التنظيم الدولي الراهن .

وعلى هذا الأساس وجدنا من الأفضل أن نأخذ بتعريفه ، إذ عرفها بأنها " حق تملكه الدولة ، وتمارسه تجاه تصرفات دول وكيانات دولية أخرى فتقبل و ترفض بموجبه تلك التصرفات ، وهي أهل لها وتمس كيانها ، وتهدد وجودها بشكل مباشر أو غير مباشر " [٧] ، وحسب رأيه تعد عناصر الحق متوافرة في ماهية السيادة ، ويرى الباحث أن تكون للدولة بموجب هذا الحق أن ترفض تصرفات أشخاص القانون الدولي التي تكون مخالفةً للقانون و يكون للمجتمع الدولي أيضا منع الدولة من استعمال ذلك الحق بشكل تعسفي وذلك من خلال تدويل مظاهر السيادة التي تشكل أساسا لذلك الحق .

أما العولمة فتمثل بهجمتها على السيادة الوطنية ؛ احد أقوى التيارات التي اجتاحت العالم المتمثل بالدولة القطرية المعتدة بسيادتها ، و ابرز التدفقات عبر القومية ، والتي بدأت تسيطر على الكثير من مقدرات النظام الدولي الراهن . ونعني بالعولمة هنا الاتجاه المتزايد لتدويل الفكر والسلع ورؤوس الأموال إلى مستوى كل العالم .

أما من الناحية الموضوعية فأن العولمة تعني تجاوز الفهم القديم لحدود الدولة الأمر الذي أدى إلى تراجع عام في دور الدولة وانحسار نفوذها وتخليها عن مكانتها شيئا فشيئا لمصالح مؤسسات أخرى . وفيها جزء كبير من تقديم المصلحة على السيادة المطلقة ولنا في الاتفاقيات الدولية والشركات العملاقة عابرة القارات والمؤسسات الدولية العالمية خير مثال على ذلك .

وعليه فيمكن القول بان حقائق العولمة قد دفعت الدولة الوطنية ذات السيادة في اتجاهين يهددان بانتزاع هذه السيادة لمصالح كيانات جديدة فوق الوطنية . الأول خطر انتزاع السيادة ونقلها إلى كيانات دولية أخرى أكبر من الدولة كمنظمة التجارة العالمية والمؤسسات العالمية والدولية الأخرى [٨] ، أو ترحيلها إلى كيانات إقليمية أضخم منها كمشروع الشرق الأوسط الكبير والشراكة الأورو- متوسطية . أما الاتجاه الثاني فيتمثل في صراع الهويات والحروب الأهلية التي تهدد بتفتيت السيادة [٩] .

و هنا نصل الى حقيقة مفادها ان السيادة الوطنية لم تعد ، بعد التطورات الهائلة التي شهدها العالم ، قادرة على الصمود في مواقفها المؤثرة والمتماسكة والمتمردة إلى حد كبير من الضغوط الخارجية سواء في المجال الاقتصادي أم الاجتماعي أم الثقافي أم السياسي شاءت الدول ذلك أم أبت [١٠] .

تقود هذه المقارنة بالضرورة إلى اختبار الفرضية الرئيسية التي انطلقت منها هذه الدراسة ، وهي الجدلية بين النظام الدولي الجديد والسيادة والمصلحة الذاتية للدولة التي فرضتها التحولات الدولية الراهنة أو تقديرها للظروف التي تواجهها ومن هذه التحولات .

هكذا تقع الدولة بين خيارين، أولهما خيار التمسك بالسيادة مما يعني تصديها لتيار جارف هي أضعف من أن تتصدى له أضافه إلى انه قد يجعلها عضواً فاعلاً في المجتمع الدولي . وثانيهما التخلي عن جزء كبير من السيادة في سبيل تحقق المصلحة التي تحددت حسب اتفاقيات التحولات العالمية التي لم تعد تصح للكيانات الصغيرة المتمثلة بالدولة القومية للتحكم بقراراتها وسياساتها ومناهجها ومبادئها الذاتية .

المطلب الثاني
السيادة و المتغيرات الدولية الجديدة

و سنقسم دراستنا في هذا المطلب الى فروع اربع نتناول فيها دراسة بعض المتغيرات المستحدثة التي اثرت كثيرا في زعزعة فكرة السيادة ، و كالاتي :

الفرع الاول
أزمة العلاقة بين السيادة والمجال الدولي

لقد فرضت مدارس القانون الدولي الحديث في ظل النظام العالمي الجديد نفسها كإحدى أدوات اختراق حرمة الاختصاص الداخلي والسيادة الداخلية للدولة،الذي يقع داخل الاختصاص الإقليمي للدولة. وقد أصبحت كثير من التداعيات تتحدى وبكل قوة مبدأ السيادة للدولة . حيث بدأ العالم يعيش مرحلة نمو وتعاظم الأمة الشامل الأمر الذي يهز فكرة السيادة المطلقة ، ويلحق بمبدأ عدم التدخل لكثير من التغيرات غير أن القضية الجوهرية تبقى معرفة ما هو المجال المحفوظ المكون من الشؤون التي تمثل صميم السلطان الداخلي ولتحديد ذلك فقد اعتمد فقهاء القانون الدولي أسلوبا بسيطا و فعالا، عندما قالوا بأنه ذلك الذي تكون فيه أنشطة الدولة أو اختصاصاتها مقيدة بالقانون الدولي وهكذا فان المجال الخاص للدولة يتقلص كلما توسعت التزاماتها ذات الطبيعة التعاقدية الدولية وبزيادة التعاون الدولي فأن سيادة الدولة تصبح أبعد عن المطلق كلما انخرطت الدول في علاقات منظمة قانونياً مع الأشخاص الآخرين في المجتمع الدولي [١١] .

أن المراجع في أحكام القضاء الدولي يجد أن هناك اتجاه لترجيح القانون الدولي ، وانه يسمو على القانون الداخلي ويزيد وضوح ذلك أذا ما التفتنا إلى القضايا المرتبطة بالبيئة والصحة والاقتصاد وندرة المياه ومعالجة الكوارث الطبيعية حيث نجد أن معظمها لم يعد يحسم في أطار الاختصاص الداخلي للدول . وأصبحت التدابير تتخذ بشكل جماعي ، وفي الدورة (٤٥) للجمعية العامة للأمم المتحدة (أيلول ١٩٩٠) .

طرح كوفي عنان الأمين العام للأمم المتحدة السابق مشروع اعتبر فيه ان السيادة لم تعد خاصة بالدول القومية التي تعتبر أساس العلاقات الدولية المعاصرة ولكن تتعلق بالأفراد أنفسهم وان هذه السيادة تعني الحريات الأساسية لكل فرد . وهي محفوظة من قبل ميثاق ألأمم المتحدة وهكذا يكون عنان قد أزال العقبات أمام المنظمات الدولية لكي تباشر أعمالها في مشروع التدخل لوقف انتهاك حقوق الإنسان [١٢] .

الفرع الثاني
السيادة والتدخل لأغراض إنسانية

لقد ظهر هذا المفهوم في الأساس في أطار ما عرف عن حماية حقوق الأقليات وبعض الجماعات العرقية الأخرى ، وذلك في منتصف القرن التاسع عشر [١٣] .

على أساس كونه احد الضمانات الأساسية التي ينبغي اللجوء إليها لكفالة الاحترام الواجب لحقوق الأفراد الذين ينتمون إلى دولة ما ، ويعيشون في دولة أخرى ، وبالرغم من أن فكرة التدخل لأغراض إنسانية ، لا تزال فكرة غامضة،ألا أنها أصبحت بعد نشأة الأمم المتحدة عام ١٩٤٥ تمثل احد المبادئ الأساسية للتنظيم الدولي المعاصر . ومع أنها تبدو بعيدا عن مجال التطبيق الفعلي ، ألا أنها أصبحت مؤخرا تندرج على قائمة الإجراءات التي يلجأ أليها لفرض هذا الاحترام [١٤] .

وفي الفقرة الثالثة من ديباجة قرارها ١٣١/ ٤٣ (١٩٨٨) المتعلق بالمساعدة الإنسانية لتلافي الكوارث الطبيعية والحالات المستعجلة الخطرة . قالت الجمعية العامة إن بقاء الضحايا دون مساعدة يمثل تهديدا لحياة الإنسان ومساساً بكرامته الإنسانية . وهذا يوجب سرعة التدخل للوصول إلى الضحايا كشرط أساس في تنظيم عمليات الإسعاف ، دون عرقلة من قبل الدولة المعنية أو الدول المجاورة لها . ومع ذلك فقد أكد القرار على السيادة والوحدة الوطنية للدول . ويظل الأمر مقبولا في حدوث تمرير المساعدات الطبية والغذائية إلا انه يصبح مثار للجدل عندما تتعلق القضية بتدخل قوة عسكرية مسلحة لمنع خروق حقوق الإنسان [١٥] .

فعلى سبيل المثال أثيرت قضية التدخل الإنساني في كوسوفو عندما تذرع قادة حلف شمال الأطلسي بان الحرب كانت هناك حربا أخلاقية . وهو ما صرح به توني بلير حين أشار إلى أنها حرب من اجل القيم وليس من اجل الأرض . وذلك بالرغم من أن الحرب الأخلاقية ، التي شنت للقضاء على سياسة التطهير العرقي التي قادها الرئيس العربي الدكتاتور قامت على مفهوم نسبي انطوى على ازدواجية المعايير .

فأعضاء الحلف لم يحركوا ساكنا في بقاع أخرى من العالم ، وقد شهدت اعتبارات مماثلة بل وأكثر بشاعة منها وذلك في راوند وسيراليون وليبيريا وانغولا والكونغو وما تعرض له الشعب الفلسطيني حتى أيامنا هذه [١٦] .

أن ما جرى في كوسوفو لم يكن في أساسه إلا تثبيتا لأوضاع معنية وفرض ترتيبات تقضي إلى تكريس التفوق الغربي الشامل بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية . وباتجاه بلورة دورة جديد لحلف الشمال الأطلسي يجعل منه مؤسسة عالمية [١٧] .

ولذلك فأن تلك الإجراءات وخاصة أنها حرب قامت دون موافقة مجلس الأمن ،وقد أثارت جدلاً دولياً ، حيث عقدت مؤتمرات ودراسات موسعة قادها مكتب الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان عام (٢٠٠٠) لوضع أسس سلمية للتدخل العسكري بواسطة الأمم المتحدة .

وهكذا فأننا نجد أنفسنا أمام مؤثر جوهري قائم بين المبادئ الدولية التي تطالب باحترام للإنسان وصيانة حقوقه الاساسية ، والاتفاق الأساس على التعايش بين الدول المتمثلة في تبادل الاعتراف بالفضاء السيادي . ويتضمن هذا المؤثر في كثير من صوره ،شبه صمت داخل الحكومات حول حقوق مواطنيها وواجباتهم .

ويصل الأمر ببعض المفكرين أنه يربط العلاقة بين مبدأ السيادة الوطنية وحقوق الإنسان بالعلاقة الصفرية . فأما أن تكون حقوق الإنسان هي الأقوى فبالتالي لا سلطة أعلى من سلطتها ، أو يكون مبدأ السيادة هو الأقوى فتتعرض الحقوق الإنسان لخطر استيلاء الدولة. وهكذا فأننا نجد أنفسنا أمام مؤثر جوهري قائم بين المبادئ الدولية التي تطالب بالاحترام للإنسان المجد في معايير حقوقه ، والاتفاق الأساس على التعايش بين الدول المتمثل في تبادل الاعتراف بالفضاء السيادي .

الفرع الثالث
السيادة ودعوى مكافحة الإرهاب

وضعت أحداث الحادي عشر من أيلول ٢٠٠١ م وما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية بعد ذلك من ممارسات باسم محاربة الإرهاب المجتمع الدولي أمام مجموعة من الإشكاليات القانونية و انتقامية ، ووقائية . حيث أدخلت الفقه القانوني في جدل حول مسألة السيادة وحق التدخل بدعوى مكافحة الإرهاب . فبينما رفض بعض فقهاء القانون الدولي إعلان الولايات المتحدة الأمريكية أنها في حالة حرب فأن قرارات مجلس الأمن صنفت ما حدث بأنه تهديد للأمن والسلم الدوليين ولكن على الرغم من هذا التصنيف

فأن المجلس نفسه لم يستطيع أن يقوم بمباشرة أجراء محدد بموجب ألفصل السابع . إذ إن ذلك يقتضي تحديد الجهة (الدولة) التي ينبغي أن توجه ضدها إجراءات القمع . الأمر الذي لم يكن في ميثاق المجلس . حتى وان كان تنظيم القاعدة هو الجهة التي وجه أليها الاتهام [١٨] .

شنت الولايات المتحدة ما أسمته الحرب على الإرهاب بصورة منفردة أو بالاشتراك مع الدول كحليفة لها . وتم ذلك كله دون رقابة من مجلس الأمن وتحديد زمني وهذان شرطان جوهريان من شرط الدفاع الشرعي بحسب مقتضيات ميثاق الأمم المتحدة وهكذا تأتي هذه الممارسات في باب خرق سيادة الدول .

وبالتالي تهديم المكاسب التي حققها القانون الدولي منذ أنشاء الأمم المتحدة والتي أقرت المبادئ القانونية العالمية والمبادئ المتعلقة بتحريم استخدام القوة واحترام السيادة والاستقلال السياسي والسلامة الإقليمية للدول ومبدأ عدم التدخل [١٩] .

وبفعلها هذا ، جعلت الممارسة الأمريكية السيادة القانونية للدول عرضة لخسارة معظم المكتسبات ، إن لم تكن كلها التي حققتها على مدى قرون عديدة على أساس إن هذه السيادة هي ركن جوهري في القانون الدولي .

الفرع الرابع
سيادة الدول والحصانات والامتيازات

تتجه أي مقارنة لموضوع الحصانات والامتيازات إلى منظورين . المنظور الأول ايجابي وهو قرار الدولة المرسلة بإرسال ممثليها الدبلوماسيين إلى الخارج لرعاية مصالحها وتنمية علاقاتها مع الدول الأخرى .

والمنظور الثاني سلبي وهو قبول الدولة المستقبلة لأشخاص يتمتعون بامتيازات وهم من غير رعاياها بل وان لهم حصانات وامتيازات لا يتمتع بها المواطنون أنفسهم . وفي المنظورين فأن الدول تضل متمسكة بسيادتها وباستقلالها السياسي أمام الدول الأخرى [٢٠] . وعلى هذا الأساس فأن الدول ترسل مبعوثيها الدبلوماسيين وتستقبل مبعوثين على أرضها ولكن في حدود المبادئ الدولية إن تبادل البعثات الدبلوماسية بحد ذاته هو دلالة على تمتع الدولة بكامل سيادتها إذ أن الدول التابعة أو التي تحت الحماية أو ناقصة السيادة لا ترسل عادة مبعوثين دبلوماسيين يمثلونها لدى الآخرين ، فالدول الراعية لها تتولى أدارتها ، وهي التي تتولى تيسير علاقاتها الخارجية لقد أكدت المادة الثانية من اتفاقية فينا للعلاقات الدبلوماسية (١٩٦١) أن أقامة علاقات دبلوماسية بين الدول واعتماد بعثات دائمة يتم عن طريق توقيع اتفاقية بينهما وهذا يعني عدم وجود التزام قانوني بمعنى انه لا يمكن لأي جهة كانت أن تجبر الدولة على أقامة علاقات دبلوماسية ومباشرة التمثيل مع دولة أخرى . إضافة إلى ذلك فأن هنالك العديد من التجارب والممارسات التي قامت بها بعض الدول بخصوص التجسس على البعثات الدبلوماسية المحصنة قانونياً وذلك بحجة ممارسة حق الدولة في حماية أمنها الوطني وسيادتها وعليه فأن الأمن الوطني بشكل عام والحفاظ على السيادة والاستقلال تعتبر من النشاطات التي تمارسها الدول بكل حرية [٢١] . ولما كانت العلاقة وطيدة بين الأمن الوطني بهذا المفهوم وسيادة الدولة . فأن الأمن يعتبر تجسيداً لسيادة الدولة ومهما كانت ألاختلافات بين محددات السيادة و إطلاقها .

وللحصانات والامتيازات التي توفر للموظفين الدوليين الحماية من القانون الدولي فأن المعاملة بالمثل هي التي تحكم العلاقات الدبلوماسية بين الدول وبالتالي يغدو الحديث عن نقص في السيادة غير وارد .

أما القاعدة العلمية فتقول أن الموظف الدولي يتمتع بحصانة شخصية شبه مطلقة حيث أن ذاته مصونة فلا يجوز إخضاعه لأي صورة من صور المساءلة القانونية أو القضائية . كما يتمتع بإعفاءات مالية وضريبية متعددة ومع أن هذه ألحصانه لا تعني عدم احترام سيادة الدولة المستقلة ومع أن قبول ممثلي الدولة لدى الدولة الأخرى هو من اختصاص الأخيرة .إلا أن ذلك محكوم بالتنسيق بين ثلاثة أطراف وهذا ما يجعل الحصانات والامتيازات الدولية تعتمد على قواعد العرف الدولي [٢٢] .

المبحث الثاني
تحليل واقع السيادة و استشراف مستقبلها

تواجه السيادة العديد من السيناريوهات المحتملة بعضها تدعو إلى بقاء السيادة و أخرى تقول باختفائها ، إلا ان الواقع الدولى مازال يقر بوجود السيادة ولكنه بات يقيدها أكثر فأكثر بالقانون الدولي ؛ و سنتناول هذه السيناريوهات بالتفصيل من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول
سيناريو بقاء سيادة الدولة

يذهب عدد كبير من أنصار هذا السيناريو إلى أن التطورات الراهنة في النظام الدولي الجديد لن تأتي على السيادة تماما . فالسيادة الوطنية ستظل باقية ما بقت الدولة القومية ذاتها.
وأقصى ما يمكن للتطورات الجارية في النظام الدولي المعاصر أن تفعله هو أن تنال من طبيعة الوظائف أو الأدوار التي تضطلع بها الدولة بالمقارنة بما كان عليه الحال في ظل النظام الدولي التقليدي [٢٣] .
ويفرق هؤلاء الباحثون بين فشل السلطات الحاكمة في أدارة الدولة والحفاظ على سيادتها في اختصاصها الداخلي والخارجي . وفكرة الدولة الوطنية التي غيرت وجه العالم القديم مرة واحدة والى الأبد .
ويقلل أصحاب هذا الرأي من أهمية الآراء التي تقول أن الدولة القومية ستنهار بعد أعوام ويذهب إلى ذلك عبد الإله بلقزيز : بقوله الدولة أعظم اختراع أنساني في ألتأريخ لأنها مكنت المجتمعات من أن تقوم ، ومن أن تحسن تنظيم نفسها و شروط حياتها وتأمين أمنها في الداخل والخارج .
وكما نهض الدين بدور صقل وجدان الأفراد وتهذيبهم وتزويد التربية بالقيم الإنسانية الرفيعة كذلك نهضت الدولة بدور تهذيب سلوك الجماعات وترشيده وضبط انفلاتاته التي ينجم عنها عدوان على الآخرين . ولولا الدولة لكانت الحياة الاجتماعية لا تطاق ، بل لكان فناء النوع الإنساني ممكناً ،هذا ليس غزلا في الدولة بل هو تقرير حقيقة موضوعية وتأريخية . وقد لا يعرف قيمة الدولة إلا من عاش تجربة غياب الدولة وانفلات الفوضى من كل عقالها كما في حالة المجتمعات المنغمسة في حروب أهلية [٢٤] .
ويضيف قائلا لا تنشأ المجتمعات التاريخية إلا في كنف الدول ، حيث لا سبيل للمجتمعات الاجتماعية لكي تتقدم وتنتج وتنظم كيانها الداخلي إلا بتحولها إلى جماعات سياسية وتفاوت الدول في درجة قيمها وتطور نظمها بتفاوت قوى التنظيم الذاتي للجماعات السياسية التي تكونها . وبتفاوت درجة نضج فكرة الدولة في وعي تلك الجماعات ولا سبيل أن يعيش مجتمع من دون دولة مهما كانت درجة التنظيم الذاتي لذلك المجتمع .
حيث يرى العديد من الباحثين أن الدولة ليست مضافاً في تأريخ مجتمع. بل هي الماهية التي من دونها لا يكون كذلك.وهي ماهيته لأنها مبدأ التنظيم ألجمعي فيه .
وهي المبدأ المؤسس للمجتمع بالضرورة ، أي الذي من دونه لا يكون المجتمع مجتمعا بل فضاء فسيحا لجماعات منفصلة عن بعضها .ففي تأريخ النوع الإنساني ولد المجتمع مرتين: مرة كمجتمع طبيعي ألتم فيه الأفراد بروابط النسب والجوار ،فقامت جماعات طبيعية كانت في سلم التطور دون المجتمع مرتبة لغياب مبدأ التنظيم الذاتي فيها .
وولد مرة ثانية حين قامت فيه الدولة ،وتلك كانت ولادته الحقيقية كمجتمع لأنه من خلالها فقط أمكنه أن يحقق تنظيمه الداخلي ويقسم العمل فيه ويوزع السلطة بين أفراده وفئاته ،وبعيداً عن نفسه ، وعن ماهيته وعن كيانه الذاتي من خطر العدوان عليه ، ويردع العدوان الداخلي بين جماعته ويفرض احترام أرادته من خلال التميز بين حقوق الأفراد والجماعات وحقوق المجتمع ككل من ومن خلال احترام فكرة الواجب . كانت الدولة ثورة في تأريخ المجتمع بمقدار وكانت تأسيسا جيدا لمعنى المجتمع ولوجوده التاريخي ككيان اجتماعي جديدة مسيطرة على ذاتها مقررة لمصيرها .
حيث يرى الباحث أن من وجهة نظر بلقزيز تختصر أراء العدد الأكبر من الباحثين الذين يؤمنون بأن الدولة ومفاهيم السيادة ، لم يفقد مبررات وجودها بعد ، ومن التحولات التي طرأت على البيئة

الإستراتيجية للنظام العالمي الجديد ، وتطور عقيدته التدخلية المنظمة في الدول ذات السيادة وان أقصى ما يمكن لهذه التطورات والتحولات أن تفعله، هو أن تنال من طبيعة الأدوار أو الوظائف التي تطلع بها الدول ، مقارنة بما كان عليه الحال في ظل النظام العالمي التقليدي فالسيادة الوطنية (Nation-State) في هذا المشهد ستظل باقية ما بقيت الدولة القومية ولم يرجح احد حتى ألان بأن الدولة القومية ستنهار كمبدأ عام ، بل العكس يبدو انه هو الصحيح على الأرجح([٢٥]).

كما يجب الإشارة إلى أن تأثير النظام العالمي يختلف مداه من دولة إلى أخرى .

بحيث موقع كل دولة على خريطة توازن القوى الدولية ، فالنظام الدولي الجديد في سلوكه يعمل على تعزيز السيادة في دول المركز ، في الوقت الذي يعمل على اظعاف السيادة في دول الأطراف أو ما بات يعرف بعالم الجنوب ومنطقة الشرق الأوسط على وجه الخصوص.

وأيا كانت توجهات الباحثين بخصوص مستقبل السيادة في ظل النظام الدولي الجديد سيبرز أمرين مهمين ينبغي التأكيد عليهما بهذا الخصوص .

الأمر الأول : أن الاتجاه نحو تقليص دور السيادة الوطنية في نطاق العلاقات الدولية اخذ دون شك في التزايد وبشكل مطرد خلال العقدين الماضيين وسيقر في المستقبل المنظور .

الأمر الثاني : أن التسليم بالاستنتاج السابق ، لا ينبغي أن يفهم منه بحال أن التطورات المصاحبة الظاهرة للنظام العالمي الجديد ستقضي إلى زوال مبدأ السيادة الوطنية تماما.

ومن بين الأمثلة التي يوردها الباحثون للتدليل على صحة هذا التيار تجربة الاتحاد الأوربي ، فعلى الرغم من كل ما يقال عن الوحدة الأوربية الشاملة وفتح الحدود السياسية للدول الأعضاء أمام حركة انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال عبر الأقاليم المختلفة لهذه الدول ، إلا إن الشيء المؤكد في هذا الخصوص هو أن السيادة الوطنية لفرنسا مثلا أو ألمانيا أو بريطانيا أو غيرها لن تختفي تماما وان كانت تلك الدول ستفقد ولا شك بعض من سلطتها السيادية لصالح هذه الوحدة أو الاتحاد الأوربي [٢٦] .

أما المثال الثاني فيتمثل في تيار اهتم فيه بعض الدارسين باتفاقية القوميات أو بعث الروح من جديد لدى بعض الجماعات القومية والتي ظن البعض أنها قد وقعت تحت وطأة الحكم الشمولي في بعض الدول كالاتحاد السوفيتي قبل انهياره رسميا في ديسمبر عام ١٩٩١ أو في الاتحاد اليوغسلافي السابق . أن الانبعاث المطرد للمشاعر القومية في بعض مناطق العالم ألان ومحاولة كل جماعة قومية متميزة ، الانفصال عن الدولة الأم التي تمثلها.

وتكوين دولتها المستقلة يعد دليلا أخر يقودنا إلى ألقول باستمرار تيار الهويات القومية كأساس لتكوين الوحدات السياسية وبالتالي السيادة حتى ولو كان ذلك في مواجهة دول قائمة ،ولطالما بقيت الدولة ستبقى معها رموزها الأساسية ومنها مبدأ السيادة . ولكن بعد تطويعه بما يناسب الأوضاع والظروف الدولية المستحدثة .

ويرى أصحاب هذا السيناريو أن السبب في ذهاب البعض إلى سيناريو اختفاء مفهوم السيادة لحساب الشركات المتعددة الجنسيات مبعثه الاعتقاد في أن الدولة القومية فقدت وظائفها على شتى الصعد ومنها الصعيد الاجتماعي إلا أن تدخل الدولة وإصلاح الاختلالات الناجمة عن التفاعل الحر لقوى السوق أي أداؤها للوظيفة الاجتماعية ، غدا أمراً أكثر أهمية.

فالدولة وحدها هي القادرة على تحقيق التوازن بين المطالب المتنافسة والمتصارعة والتوسط بين القوى الاقتصادية القومية وغير القومية من جهة والأفراد المجردين من كل سلاح في مواجهتها من جهة أخرى . قلنا أن الحديث عن عالم يزيد تكامله وتقل عدالته يوضح أهمية الوظيفة الاجتماعية للدولة بالنسبة لدول العالم الثالث على وجه الخصوص.

أضف إلى ذلك أن دول العالم المتقدم ذات التقاليد الرأسمالية العريقة تواجه مشاكل شبيهة ففي دول الاتحاد الأوربي ذاتها يوجد ما لايقل عن (١٨) مليون عاطل كما أن ١٧%من سكانها يعيشون تحت خط الفقر الأمر الذي يتطلب ضرورة تدخل الدولة [٢٧] .

ومن الجدير الإشارة إلى تقرير البنك الدولي الصادر في سنة ١٩٩٧ بعنوان الدولة في عالم متغير ، الذي أشار إلى أهمية استمرار الدولة مع حرصه في الوقت ذاته على تفصيل دورها ،وصك البنك مفهوم الحكم الجديد(Good Governance)الذي استخدمه في تقريره العام ثلاثة شروط لجودة الحكم هي –

أنشاء مؤسسات عامة قادرة وكفؤة والحد من الفساد والتصرفات التحكمية للدولة وتسهيل العمل الجماعي الدولي [٢٨]. ولابد من الإشارة أيضا إلى أهمية الوظيفة الثقافية للدولة في ظل العولمة ، فالدولة بقدر ما تولد مشاعر التقارب والتجانس والتشابك بين الثقافات ، فأنها تعزز في الوقت ذاته مشاعر التمايز والخصوصية وتؤكد الخصوصية بين هوية وأخرى وفي هذا الإطار تظل الدولة مهمة في للمشاركة في الحوار المتصل بين الثقافة الوطنية والثقافات الأخرى والمحافظة على الثقافة الوطنية والحيلولة دون زوالها

المطلب الثاني
سيناريو اختفاء السيادة

يرى أنصار هذا السيناريو انه كما حلت الدولة محل سلطة الإقطاع تدريجيا منذ نحو خمسة قرون ، سوف تحل اليوم الشركة متعددة الجنسيات تدريجيا محل الدولة والسبب أن الشركات متعددة الجنسية تسعى خلال تلك المرحلة إلى إحداث تقليص تدريجي في سيادة الدول ، بما يؤدي إلى اختفاء مفهوم السيادة ، ثم الدول القومية ذاتها في مرحلة لاحقة وستكون الوظيفة الجديدة للدول خدمة المصالح المسيطرة وهي في الأساس لصالح الشركات الدولية العملاقة ، والواقع أن فكرة تلاشي سيادة الدول ، ثم اختفاء الدول القومية في مرحلة لاحقة من الأفكار الشائعة في تاريخ تطور الفكر السياسي حيث قال بها ماركس والفوضويون ومع ذلك لم تنسى السيادة ولم تتلاشى الدول القومية [٢٩] .

حيث ينطلق أنصار هذا السيناريو من عقيدة تقول أن التنظيم الدولي شكله الحالي يتناقض مع مبدأ السيادة ، لان المنظمات الدولية تعني وجود ضمانات وقواعد تعلو فوق الدول ، وعلى الدول احترام هذا أو بالتالي لا مجال للقول بمبدأ السيادة ، لان القول به في مجال العلاقات الدولية يعني تراجع أحكام القانون الدولي ، وتخلف التنظيم الدولي [٣٠] .

كما يذهب إلى أن الدولة ليست غاية من حد ذاتها بل هي وسيلة لتحقيق غاية وهي سعادة الرعايا الذين يقيمون على إقليمها [٣١]. ويترتب على ذلك نتيجة مهمة هي أن معيار السيادة معيار خاطئ من الناحية القانونية في المجالين الداخلي والخارجي .لأنه يعطي السلطة اختصاصاً مطلقاً تظهر بموجبه على أنه أرادة لا تخضع لأي أراده أخرى حتى القانون ، لذا فهي فكرة تتعارض مع الفكر السليم للدولة . لأنها في جميع تصرفاتها تخضع للقانون سواء أكان على الصعيد الداخلي أم الدولي [٣٢] .

وفي هذا الإطار يرى العديد من الباحثين أن السيادة أصبحت لا معنى لها في القانون لأنها قد تؤدي إلى عرقلة القانون الدولي العام بسبب التمسك بالفكرة الخاطئة وهي تمتع الدولة بالسيادة .... ويذهب جانب من الفقه إلى أن مبدأ السيادة شكل خطراً كبيرا على السلم والأمن الدوليين [٣٣] . لأنه قد أسيء استخدامه ليسوغ الاستبداد الداخلي والفوضى الدولية وبالتالي تعد أداة بيد الدولة تعرقل أعمال أحكام القانون الدولي الإنساني خاصة في ضوء اعتراف القانون الدولي الإنساني نفسه بهذه السيادة محت ما يسمى بمقتضيات الأمن والضرورة العسكرية خاصة في ظروف النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي . [٣٤] كما يذهب (جورج سل) إلى أن السيادة هي فكرة خيالية تؤدي إلى استحالة منطقية ، لان السيادة تعنى منح من يتمتع بها سلطات لا حدود لها ولكن مثل هذه الحرية لا وجود لها في الواقع لأنها تجد دائما مقاومة من الوسط الذي تعيش فيه الوحدة التي تدعي بأن لها هذه السيادة كما إن منطق السيادة يتعارض مع القانون والنظام الدولي الجديد لأنه في مجتمع منظم لا توجد سيادة إلا للقانون([٣٥]) .

ووفقا لهذا الاتجاه فان نظريه السيادة لم تعد النظرية الراجحة في الفقه الدولي ولا يعلم أن يكون أساسا للقانون الدولي ، لكونها من أكثر نظريات القانون الدولي غموضاً وتناقضاً وتعرضاً للانتقاد . لذلك جاءت محاولات فقهية لاستبدالها بغيرها من النظريات . [٣٦]

ولكن هذا الاتجاه الفقهي لم يلق استجابة من الدول التي آثرت أن تتمسك بسيادتها كما أن المنظمات الدولية . ومنها منظمة الأمم المتحدة أكدت على مبدأ السيادة في ميثاقها . لذلك فان علاقة الدولة القومية بالنظام العالمي هي علاقة نشر التبادل لان الدولة استنفذت دورها التاريخي في التبادل الاجتماعي والاقتصادي والقانوني .

وفي الوضع الراهن ثمة عملية انسحاب وتنازل طوعي تجريها الدولة لحساب رأس المال ممثلا بشكل رئيسي بالشركات المتعددة الجنسية ، والعولمة هي الصيغة المتقدمة التي يتركز عليها فهي الخطاب اليومي للشركات متعددة الجنسية ، حول ضرورة انتقال كل شيء من اسر الدولة القومية إلى رحاب الإنسانية الواسعة ، ومن الولاءات للاقتصاديات الضيقة والثقافات المحلية المتعصبة إلى الأسواق المفتوحة على الاقتصاد والثقافة الإنسانية دون شرط [٣٧] .

لذا نستطيع القول إن النظام العالمي الجديد لديه ميل لاستلام السيادة الوطنية للدول عبر شركاته العابرة للحدود والقوميات ، وان أهمية رأس المال تحل تدريجيا محل الدولة الوطنية ، بمعنى أن حدود الدولة الوطنية لم تعد حدود السوق الجديدة بل أصبح العالم كله سوقا لها [٣٨] .

وأيضاً بسبب بروز فاعلين جدد على المسرح الدولي باتوا ينافسون الدول في تدبير وظائفها الأساسية ، أضف إلى ذلك الضعف الذي يعتري الدول التي توجد فيها نزاعات داخلية ، كل ذلك أدى إلى بروز تيار متشدد يقول أن هذه العمليات ستقود إلى افول الدولة وتلاشيها ، وان هذه الصيرورة ستقود إلى فقدان الدولة لجزء مهم من سلطاتها

ومن الآراء التي تقول بقرب تلاشي مبدأ السيادة ، وبالتالي الدولة القومية باتجاه (عالم بلا حدود) أو (عالم اللادولة) أو (عالم المدينة) أو (عالم السوق) البروفسور فيليب بوبيت وهو من النافذين في الإدارات الأمريكية الثقافية ، وكان قريب من الرئيس الأسبق لندون جونسون ، وعمل مستشار للرئيس كارتر ، وتولى رئاسة هيئة الأمن الوطني في أدارة كلينتون ، أن العالم يشهد حاليا ولادة شيء جديد لا علاقة له بكل الأنماط السابقة من الدولة . وفي كتابه الأخير أطلق مصطلح (الدولة السوق) حيث تكون علاقة الدولة بمواطنيها أشبه بورقة المؤسسة التجارية بالمستهلكين . ويقول بوبيت أن هذا الشيء سيواجه معارضة شديدة من جانب التقليديين الذين يتمسكون بمنهاجيه السيادة [٣٩] .

فالعوامل الكونية تؤثر بصورة متزايدة في القرارات المتخذة من قبل الحكومات وأنماط الهوية تصبح أكثر تعقيدا باطراد مع تأكيد الناس لولاءاتهم المحلية في الوقت ذاته يريدون المشاركة في قيم وأساليب الحياة العالمية [٤٠].

ومما يجعل الباحث لا يميل إلى هذا السيناريو ، تقديره أن يقوم على فرضية خاطئة وهي أن العلاقة بين الدولة والشركة هي علاقة تضاد وتصادم فيها الواقع يقول غير ذلك تماما خاصة في دول المركز ، فالواقع يقول أن العلاقة بين الدولة والشركة العابرة للحدود والقوميات هي علاقة تحالفيه بين الجانبين ، بحيث كلا منها ينقذ الأخر وقت الشدة .

ويرى الباحث أن ما تشهده المناطق العربية في الوقت الحاضر من انهيار أنظمة متسلطة دكتاتورية دامت لعقود من الزمن استحدث سلطانها وبطشها في مبدأ السيادة المطلقة الذي سرعان ما ذاب واضمحل هذا المبدأ أمام النظام الدولي بحلته الجديدة التي يشمل محاسبة ومساءلة الحكام والسلاطين تحت شعارات وقوانين دولية لحماية الأقليات وحق تقرير المصير والقانون الدولي الإنساني لحماية المذاهب من الظلم والاضطهاد مما أدى إلى تقييد تلك الأنظمة السياسية والقائمين عليها في درء المخاطر الداخلية و التصدي للحركات الثورية والراديكالية خاصة بعد التقدم الفني والتكنولوجي المستخدم في وسائل الأعلام التي تدار من خلال الأقمار الصناعية المتطورة المخترقة لحدود تلك الدولة الوطنية الكاشفة للحقائق التي تجري على أقاليمها رغما عن أرادتها وموافقتها مما أدى إلى انهيار هذه الأنظمة كما هي الحال في تونس ومصر والأنظمة الأخرى المتمثلة بالنظام الشمولي القمعي القائم في ليبيا واليمن فهما في طريقهما إلى الانهيار. وضمن هذا السيناريو يتبين ان لدينا نوعين من السيناريوهات المختلفة تتمثل في :

اولاً :ـ سيناريو التفكك :

يتوقع من هذا السيناريو أن الدول القومية لن تكون قادرة على مباشرة مظاهر سيادتها على أقاليمها بسبب تفككها إلى عشرات أو ربما إلى مئات من الدول القومية الصغيرة تارة تحت دعوى التعبير عن هويات من حقها أن تعبر عن نفسها ، وتارة أخرى تحت دعوة توطيد صلة المواطنين بالسلطة ، وربما احتجاجا على تحيز النظام الدولي الجديد لجماعات دون أخرى ، وعلى الرغم من تزايد الحروب الأهلية والنزاعات الانفصالية ، وهو يجعل حدوث هذا السيناريو معتمداً فأن ثمة تحفظات أخرى تلاحقه ، فلابد أن قوى مضادة ستعمل على مواجهة هذا السيناريو بسبب خطورته الشديدة [٤١].

ثانياً :ـ سيناريو الحكومة العالمية :

يذهب هذا السيناريو إلى أن هناك تغييرا يحدث في مفهوم السيادة الوطنية ، حيث تتنازل الدولة القومية عن سيادتها لصالح حكومة عالمية منبثقة من نظام عالمي ديمقراطي ، حيث تغير العولمة طرح فكرة الحكومة العالمية ليس باعتبارها حدا بعيد المنال وإنما باعتبارها عملية في طور التكوين .

لذلك نخلص إلى عدة حقائق قائمة على البحث التاريخي في طور مفهوم السيادة أصلها أن مبدأ السيادة دائم مستقر لا يتغير ، إلا أن صورتها وحقيقتها والمسؤوليات التي تنهض بها تتغير مع الزمن أو يعاد توزيعها ولا تعني التطورات الحادثة الآن نهاية مفهوم السيادة ، ولكن تعني إن السيادة قد تغير مفهومها وتم أعادة تطهيرها ، فقبل الثورة الفرنسية كانت السيادة ملكا للأباطرة والملوك ثم انتزعها الثوار ومنحوها للشعب ، وصاحب ذلك موجه عارمة من استغلال الشعوب واعتمادها على نفسها . أما التطورات العالمية الحالية فقد أدت إلى تدويل السيادة وتوسيع نطاقها بحيث لم تعد خاصة بالشعب والدولة وحدها ولكن يشارك فيها المجتمع الدولي ممثلا في القوى المتحكم به .

أما ما يشار أليه في الفقه القانوني عادة بمبدأ المساواة في السيادة ، فإنما هو مبدأ نظري ويكاد يكون العمل في الغالب والواقع على غير ذلك . ومؤدى ذلك أن السيادة ترتبط ارتباطا وثيقا من حيث طبيعتها ومدى اتساع أو ضيق نطاق تطبيعها بقدرات الدولة وإمكاناتها الذاتية ، أي إن القوة باختصار شرط من شروط ممارسة السيادة والحفاظ عليها ، وهو ما يثير في النهاية قضية العدالة الدولية على كافة الصعد الأمر الذي يثير جدلا أخر يستحق نقاش منفصل .

المطلب الثالث

تحليل واقع السيادة و استشراف مستقبلها في ظل تطورات القانون الدولي العام

عرف (جوجنهايم) القانون الدولي بأنه (مجموعة القواعد القانونية التي تحكم العلاقات الدولية) بمعنى انه لم يقل (علاقات الدول) مما يشير الى سعت نطاق دائرة المخاطبين في هذا القانون ([٤٢]).

لم يكن المشككون في بقاء واستمرار عنصر السيادة مع وجود القانون الدولي سواء لاعتبارات قانونية او لاعتبارات سياسية واجتماعية هم كانوا الوحيدين الموجودين في الساحة ، بل كانت هناك طائفة من العلماء والفقهاء والباحثين الذين دافعوا بمرارة عن السيادة في اعتبارها عنصر لا يمكن انكاره ، وان السيادة هي حقيقة واقعه لا من نسج خيال العلماء ، وأنها تعرضت لمختلف عوامل التطور ، شأنها في ذلك شأن باقي القيم القانونية .

وقال هؤلاء المدافعون ، بأنّ الآراء المختلفة التي انتهت الى نتيجة سلبيه وهي عدم امكانية التعايش بين مبدأ السيادة والقانون الدولي كقانون متمتع بالعلو والسمو في المجتمع البشري ومرد ذلك هو ان هؤلاء الناس خصوم السيادة قد نظروا نظرة ضيقة الى المسالة لا تتجاوز معالجتها من زاوية الاطلاقية واللامسؤولية ؛ ويكون طبيعياً في حالة أقرار هاتين الصفتين للسيادة ، نفي السيادة الحتمي وزوالها في ظل التنظيم الدولي المستند الى القانون الدولي .

من الملاحظ ان السيادة قد فقدت بعضاً من طابعها السلطاني نتيجة تأثرها بالعلاقات الدولية المعاصرة التي ادت الى احداث تغيرات اساسية في مفهوم السيادة .واحلال هدف جديد سام له يتلخص في تحقيق الخير لعموم المجتمع البشري ،ليحل محل القديم منه القائم على القهر والامر ، وتبع ذلك تغييراً في التطبيق والممارسة ايضاً.

يضاف الى ذلك ، عدم امكانية تصور وجود السيادة في الوقت الحاضر وفق المفهوم الكلاسيكي المستند الى السلطان المطلق ، الا في حالتين هما ، ان تكون دوله منعزلة ، وهذا غير ممكن في الواقع الحالي أو حتى المستقبلي او وجود دولة عالمية ، وهي غير متحققة حاليا وغير قريبة التحقق .

حينما تزعم ان الدولة هي منبع قواعد القانون الوحيدة والقانون يستمد قوته الالزامية من سلطة الدولة ، لذا تصبح الدولة او سيادة الدولة وسلطانها فوق اي قانون او قاعدة قانونية ، من هنا ايضا تأتي صعوبة تحديد واقع السيادة ، لذا يستوجب إيجاد قواعد قانونية دولية تنظم وتحدد فكرة السيادة لترقى بمفهوم السيادة الى مستوى القاعدة الدولية وعند ذاك يختفي الاختلاف بين السيادة وقواعد القانون الدولي .

اعتبر الكثيرون من فقهاء القانون الدولي ان فكرة السيادة والتمسك بها تسبب العديد من العوائق في طريق تطور المجتمع الدولي والقانون الدولي ايضا ، لذلك شغلت هذه الفكرة بالهم و اقلقتهم كثيرا . وهم بدورهم أعاروا لها الكثير من الاهتمام . من هنا جاء رفض كل من الفقهاء (دوجي و كلسن) لفكرة السيادة من الاساس كونها تتعارض مه يذهبون اليه .

يقول الاستاذ المحامي عبد الهادي عباس في كتابه السيادة " لقد كانت فكرة السيادة وعلاقتها بالقانون الدولي من ابرز الموضوعات التي جال فيها رجال الفكر والسياسة ، وكانت هذه اكثر الموضوعات جدلا لتعارض الاراء وتناقضها " ([٤٣]).

واستند العلامة (جورج سل) الى الوحدة القانونية في إعلانه ان السيادة بمضمونها المطلق لا يمكن استيعابها الا مع المجتمع الدولي ن وان فانون الشعوب هو الوحيد الذي يملك تحديد الصلاحية . ويترتب على هذا بعض الحقائق التي يمكن الإشارة اليها([٤٤]) ، و على النحو الاتي :

١- تتحقق للدولة سيادتها من خلال علاقتها بأعضاء الجماعة الدولية اي المجتمع الدولي الممثل بهيئة اعتبارية مستقلة عن أشخاص الدول ، لذلك لا يعتد باي نظرية قانونية تقوم بتحديد السيادة بمعزل عن الجماعة الدولية .

٢- بسبب تضارب المصالح بين الدول وتناقض القيم بين الأمم لابد من استبعاد السيادة المطلقة ،وبالتالي عدم قدرة الدول للتصرف كما يشتهون وفق هواهم ومشيئتهم ، لما يترتب على ذلك من مشاكل دولية كبيرة . لذ فقانون الشعوب او القانون الدولي هو الذي يتمتع بصلاحية تحديد سيادة الدول .

٣- تتصف سيادة الدولة في هذه الحالة بكونها نسبية او محدودة او مقيدة اقتضتها ضرورات المحافظة على الامن والسلم العالميين، وهي في ذات الوقت سيادة قانونية ، لكونها منظمة ومقررة بقواعد قانونية معترف بها مقدما .

٤- ان مبدأ السيادة بصيغته المطلقة لا يتعايش مع القانون الدولي ، بان السيادة المطلقة تعني عدم الخضوع للقانون .

هناك رأي فقهي يتمسك بغلبة القانون الداخلي على القانون الدولي . وفي هذا يقول الاستاذ الدكتور عبد الحسين القطيفي ((يدعي انصار هذا الراي بان قانون الشعوب مدين بوجودة لقرارات فردية تتخذها الدولة بملء حريتها . وينتج من ذلك بان قانون الشعوب لاوجود له الا ضمن الحدود التي يروق للدولة ان ترسمها . ويؤخذ على هذا المذهب انه يقضي على وحدة قانون الشعوب وحتى على وجودة كقانون ملزم))([٤٥]).

واعتمد الاستاذ (لانسينك) باسلوب مبتكر على معايير نظرية وتطبيقية ليثبت ان ما يطلق عليها سيادة الدول هو ليس الا صناعة لفظية ، اذ يعرف السيادة ((بانها : قدرة ، قوة ،الدولة في عمل شي دون ان تكون مسوؤلة امام اي سيد عالمي ممثل بمجموعة اشخاص تتمتع بقوة مادية كاملة لاتخاذ الاجراءات الرادعة في حال خرق القوانين والقواعد الدوليه المرعي اجراءها لهذا فان السيادة بهذا المفهوم هي خيال ووهم يكذبه الواقع الدولي ، ولان اي دولة لا تتمتع واقعا باستغلالها تجاه باقي الدول والمجموعه الدولية))([٤٦]).

لم تقتصر اعتبارات الفقهاء على الجانب القانوني في حيلولة السيادة دون تطور القانون الدولي ، بل ذهب عدد من الفقهاء الى ان هناك اعتبارات سياسية واجتماعية ايضا تحول دون تطور القانون الدولي والقواعد الدولية بوجود السيادة ، ومنهم من يرى ان السيادة قد تؤدي الى الفوضى الدولية وتحول دون تطور المنظمة الدولية وفيها يصعب التوفيق بين سيادة الدولة وفكرة السلام .

و جدير بالذكر هنا ، انه مما لا يمكن انكاره هو اننا ما نزال في مرحلة من العلاقات الدولية تلعب فيها سيادة الدول دورا هاما ، و لعل من اولى مستتبعات ذلك ؛ ان الدول انما تلتزم برضاها في مجال علاقاتها بمحيطها الدولي بكل ابعاده و متغيراته .

صحيح ان القانون الدولي كأي قانون اخر هو وليد الحاجة الاجتماعية ، و لكن هذا الحاجة التي هي دافع لايجاد مبادئ سلوك معينة انما تحتاج الى رضا الدول حتى تتحول المبادئ الى قواعد قانونية ملزمة ، و عليه فان اساس القانون الدولي في المرحلة الحاضرة هو رضا الدول الصريح او الضمني بالخضوع لاحكامه .[٤٧]

و من كل ما تقدم ، نخلص الى ان كافة السيناريوهات المتقدم ذكرها ؛ و من خلال الواقع الفعلي للسيادة ، في ظل تحديات القانون الدولي المعاصر ، انما تميز الدولة عن غيرها ، مما يوضح ان السيادة الطلقة لا يمكن الاخذ بها كمعيار للدولة ، و ان هذه الفكرة اصبحت نسبية في طريقها الى التحول التدريجي نحو فكرة الاختصاصات تحت تأثير التيارات الحديثة في الفقه و القضاء الدوليين .
و على الرغم من بروز تلك التيارات الحديثة التي هاجمت فكرة السيادة ، و لا تزال تهاجمها ، فان الاتفاقيات الدولية العالمية و الاقليمية ، لا تزال تجعل من احترام السيادة الوطنية قاعدة أساسية .

الخاتمة

خلصت هذه الدراسة إلى أن المتغيرات التي رافقت النظام الدولي الجديد قد أثرت في مفهوم السيادة الوطنية ونطاق تطبيقه في المجالين الداخلي والخارجي على حد سواء ، حيث أثارت تلك المتغيرات تحديات طالت كل أنماط الدول وفرضت نفسها بأشكال مختلفة على تلك الأنماط ، وكان لتلك التحديات ومصادرها الداخلية والخارجية التي أثارت بدورها الحاجة إلى رصدها وتحليل مدى تأثيرها في مفهوم السيادة.

وبشكل عام يمكن القول أن هناك علاقة ضرورية بين المتغيرات التي رافقت النظام الدولي وتقلص السيادة الوطنية وان هناك علاقة طردية بين تأثير سيادة الدولة ومتغيرات النظام الدولي والتغير في مضمون الوظائف التي تقوم بها الدولة .

فقد اتخذت عملية تدويل السيادة منحى توسع أبعادها الخارجية ، فالقاعدة الأساسية التي يقوم عليها المجتمع الدولي هي الاعتراف المتبادل بين دول لها سيادة ، إلا أنها اتسمت بصورة معينة أدت إلى وضع شروط لممارسة الدولة حقوق السيادة ، وأهمها ألا يتسبب جراء تلك الحقوق أحداث إضراب في النظام العالمي وفي كثير من الحالات التي حدث فيها ذلك ، مارس مجلس الأمن السلطات المخولة له متجاوزا الحقوق التقليدية للسيادة .

وتخلص الدراسة إلى إن الاتجاه نحو تقليص دور السيادة الوطنية في نطاق العلاقات الدولية المتبادلة سيأخذ ألإطراء والتزايد على الأقل خلال المستقبل المنظور . ويعزى ذلك إلى أن العديد من التطورات التي سلفت الإشارة أليها ألا تزال فعاله ومؤثره في تشكيل بنية النظام الدولي الجديد في وضعه الراهن .

ولكن من جهة أخرى أن التسليم بالاستنتاج السابق ينبغي ألا يفهم منه إن مبدأ السيادة الوطنية وفكرة الدولة القومية من أساسها في سبيله إلى الاختفاء .

فالسيادة الوطنية ستظل باقية ما بقت الدولة القومية ذاتها وان أقصى ما يمكن لهذه المتغيرات الدولية المعاصرة أن تفعله هو إن تنال من طبيعة الوظائف أو الأدوار التي تضطلع بها الدولة بالمقارنة بما كان عليه في ظل النظام الدولي التقليدي .
ومادامت الدولة باقية فستبقى معها رموزها الأساسية ومنها مبدأ السيادة ولكن بعد تطويقه بما يناسب الأوضاع والظروف الدولية المستحدثة .

المصادر

١- إبراهيم محمد صالح ، تدويل مظاهر السيادة ودوره في حفظ السلم والأمن الدوليين . مكتبة التفسير للنشر والإعلان ، أربيل ،ط١ ، ٢٠٠٩ .
٢- احمد الرشيدي ، التطورات الدولية الراهنة ومفهوم السيادة الوطنية ، سلسلة بحوث سياسية ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، جامعة القاهرة ،عدد٨٥ ،سنة ١٩٩٤.
٣- امين مكي مدني ، التدخل والامن الدوليين، حقوق الانسان بين الارهاب والدفاع الشرعي ، المجلة العربية لحقوق الانسان ، عدد ٢٠٠٣،١٠ .
٤- برهان غليون ،نظام الطائفية من الدولة إلى القبيلة ، المركز الثقافي العربي ، بيروت ،١٩٩٥ .

٥- جيرانيكو نجيكو ، تنفيذ القانون الدولي الإنساني ومبدأ السيادة الدولية المجلة الدولية للصليب الأحمر ، العدد ١٨،مارس ١٩٩١.
٦- حسن رزاق سلمان عبدو ، النظام العالمي ومستقبل سيادة الدولة في الشرق الأوسط ، جامعة الأزهر ، غزة – الدراسات العليا ، كلية الآداب ،رسالة الماجستير ٢٠١٠ .
٧- حسين معلوم ، المناخ العالمي الجديد و الاهتزاز في حواجز الدولة ، إشكاليات وتداعيات ، دار ناشري للنشر الالكتروني ، ٢٠٠٥.
٨- حكمت شبر ، الوجيز في القانون الدولي العام ، مكتبة بيروت ، لبنان،١٩٧٣ .
خليل حسين ، قضايا دولية معاصرة ، دراسة موضوعات في النظام الدولي الجديد ، بيروت ، ط١ ٢٠٠٧.
٩- سمير عبد السيد تناغو: النظرية العامة للقانون ، نشأت المعارف ،الإسكندرية ،١٩٨٩.
١٠- صادق محروس ، المنظمات الدولية والتطورات الراهنة في النظام الدولي ، مجلة السياسة الدولية ، عدد ٣١تشرين الأول،١٩٩٥.
١١- صالح الخريبي ،النظام العالمي الجديد ، دار الخليج ،عدد الأحد ٢٠٠٨/٤/٢٠ .
١٢- عامر محمد محمود السعدي ، السيادة وموقف الأمم المتحدة منها ، دراسة في القضية العراقية ، الجامعة المستنصرية ، كلية العلوم السياسية ، رسالة دكتوراه ٢٠٠٢ .
١٣- عبد الإله بلقزيز ،الدولة كأعظم اختراع أنساني في التاريخ ، جمعية الاتحاد الإماراتي عدد (٢٥) ٢٠٠٨.
١٤- عبد الأمير السعد مجموعة باحثين ، العولمة .مقارب في التفكير الاقتصادي ،مركز دراسات الوحدة العربية ،سلسلة كتب المستقبل العربي (٣٨) ط١،بيروت ٢٠٠٤.
١٥- عبد العزيز محمد سرحان ، الاصول العامة للمنظمات الدولية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٦٨.
١٦-عبد الواحد الناصر، الإرهاب وعدم المشروعية في العلاقات الدولية ، الرباط ٢٠٠٣ .
١٧-عبد الواحد الناصر ، حرب كوسوفو الوجه الاخر للعولمة ، كتاب الحبيب ، العدد ٢ ، منشورات جريدة الزمن ، الرباط ،١٩٩٩.
١٨-عبد الهادي عباس،السيادة ، دار الحصاد للنشر والتوزيع ، دمشق ، ط١ ،١٩٩٤
١٩-عدنان نعمة ،السيادة في ظل التنظيم الدولي المعاصر ،بيروت ، ١٩٨٧ .عثمان علي ميرانيك ، السيادة في ضوء القانون الدولي المعاصر ،دراسة السيادة العراقية(١٩٩١-٢٠٠٣)اربيل،ط١ ، ٢٠٠٩.
٢٠- عصام العطية ، القانون الدولي العام ، المكتبة القانونية بغداد ،ط٧، ٢٠٠٨
٢١- فادي الملاح ، سلطات الأمن والحصانات والامتيازات الدبلوماسية في الواقع النظري والعلمي مقارنا بالشريعة الاسلامية ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية ،١٩٩٣.
٢٢- كينشي اوهماي ، نهاية الدولة القومية ، مجموعة باحثين ، بعنوان العولمة الطوفان أم الإنقاذ ؟ الجوانب الثقافية والسياسية والاقتصادية ،ترجمة فاضل مبتكر، المنظمة العربية للترجمة ، مركز دراسات الوحدة العربية .ط١بيروت ٢٠٠٦.
٢٣- ماجد راغب الحلو ،النظم السياسية والقانون الدستوري ، ٢٠٠٥منشأة المعارف الاسكندرية ط١١،٢٠٠٥ .
٢٤- محمد بوبوش ، اثر التحولات الدولية الراهنة على مفهوم السيادة الوطنية ،مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ، ٢٠٠٦ .
٢٥- محمد تاج الدين الحسيني ،المجتمع الدولي وحق التدخل ، سلسلة المعرفة للجميع عدد ١٨ الرباط،٢٠٠٠.
٢٦- محمد سامي عبد الحميد ،اصول القانون الدولي العام ،مؤسسة الشباب الجامعية ، الاسكندرية .
٢٧- محمد سعيد الدقاق ، التنظيم الدولي ، دار المطبوعات الجامعية ،الإسكندرية ،١٩٨٦ .
٢٨- محمد صاحب عبد الحميد ، أحوال القانون الدولي العام
٢٩- محمد طلعت الغنيمي ، الوسيط في قانون الدولي العام ، قانون الامم في وقت السلام ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ١٩٧١.
٣٠- محمد حافظ غانم ، مذكرات في القانون الدولي ، دار النهضة العربية ، القاهرة١٩٦٧
٣١- مسعد عبد الرحمن زيدان قاسم ، تدخل الأمم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي ، القاهرة ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، ٢٠٠٣.
٣٢- محمد يونس ، أثر التحولات الدولية الراهنة على السيادة الوطنية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ٢٠٠٦ .
٣٣- نفين سعد ،في تعقيب على دراسة جلال أمين ، العولمة والدولة والتنمية العربية من حملة نابليون إلى جولة الاوروغواي (١٧٩٨- ١٩٩٨) ، مركز دراسات الوحدة العربية،بيروت، ١٩٩٩.

١ - السيادة لفظة مترجمة عن كلمة فرنسية(Souverainete)مشتقة من الأصل اللاتيني(Superanas) ومعناه (الأعلى) لذا يطلق البعض على السيادة (السلطة العليا) . وكلمة السيادة في اللغة العربية تعني رفعة المكانة أو المنزلة ، وتدل على المقدم على قومه جاهاً أو غلبة أو امرأ ، ويقال فلاناً سيد قومه والجمع ساده ، واصل السيد من ساد يسود سيادة . حسين معلوم ، المناخ العالمي الجديد والاهتزاز في حواجز الدولة اشكالية وتداعيات ، دار ناشري للنشر الالكتروني ،٢٠٠٥،ص٦.

٢ -عامرمحمد محمود السعدي ،السياده وموقف الامم المتحدة منها ،دراسة في القضية العراقية ،اطروحة دكتوراه مقدمه كلية العلوم السياسية الجامعة المستنصرية ،٢٠٠٢،ص٧.
٣ -ابراهيم محمد صالح ،تدويل مظاهر السيادة ودوره في حفظ السلم والامن الدولتين ،مكتبة التفسير للنشر والاعلان ،اربيل ،ط١،٢٠٠٩،ص١٠٢-١٠٣.
٤ - أشار اليه عصام العطيه ، القانون الدولي العام ،بغداد ،ط٧،ص١٠٢-١٠٣.
٥ - سعد عبد الرحمن زيدان قاسم ، تدخل الامم المتحدة في النزاعات غير ذات الطابع الدولي ، دار الجامعية للنشر ، الاسكندرية ، ٢٠٠٣،ص٩٤.
٦ - ينظر ذلك و مزيد ايضا د. محمد طلعت الغنيمي ، الوسيط في القانون السلام ،القانون الدولي العام ، قانون الامم في وقت السلام ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ،١٩٧١،ص٣١٧.
٧ - محمد حافظ غانم ، مبادئ القانون الدولي العام ، مطبعة النهضة العربية ، القاهرة ،١٩٦٧، ص١٥٤.
٨- برهان غليون ، نظام الطائفية من الدولة الى القبلية ،المركز الثقافي العربي ، بيروت ،١٩٩٥،ص١٩٨ .
٩- محمد تاج الدين الحسيني ، المجتمع الدولي حق التدخل منشورات ،سلسلة المعرفة للجميع ،عدد١٨،الرباط ،٢٠٠٠ ،ص١٣٧-١٣٨.
١٠ - ماجد راغب الحلو ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ،ط١١،ص٦٢.
١١ - محمد يونس ، اثر التحولات الدولية الراهنة على السيادة الوطنية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ٢٠٠٦ ،ص١٧.
١٢ - صادق محروس ، المنظمات الدولية والتطورات الراهنة ، مجلة السياسة الدولية ،السنه ٣١،عدد تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٩٥ ،ص١٧.
١٣ - صادق محروس ، المصدر السابق ، ص١٧ .
١٤ - محمد بو بوش ، اثر التحولات الدولية الراهنة على مفهوم السيادة الوطنية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ص١٢٦.
١٥ - محمد تاج الدين الحسيني ، المصدر السابق ، ص١٦١.
١٦ - عبد الواحد الناصر ،حرب كوسوفو الوجه الاخر للعولمة ،كتاب الحبيب ،عدد٢، منشورات جريدة الزمن ،الرباط ،١٩٩٩ ،ص ٩١-٩٢.
١٧ - امين مكي مدني ، التدخل والامن الدوليين حقوق الانسان بين الارهاب والدفاع الشرعي ، المجلة العربية لحقوق الانسان عدد١٠ ،المعهد العربي للانسان ، تونس ٢٠٠٣ ، ص١١٣-١١٤.
١٨ -محمد بو بوش ، المصدر السابق ،ص١٣٧.
١٩ عبدالواحد الناصر: المصدر السابق ، ٤٨.
٢٠ - خليل حسين ، قضايا دولية معاصرة (دراسة موضوعات في النظام الدولي الجديد) دار المنهل اللبناني ، بيروت ط١ ،٢٠٠٧،ص٢٢١.
٢١ - محمد سامي عبد الحميد ، اصول القانون الدولي العام ،مؤسسة الشباب الجامعية ، الاسكندرية ،ط٢ ،ص٥٥.
٢٢ - فادي الملاح ، سلطات الامن والحصانات والامتيازات الدبلوماسية (في الواقع النظري والعلمي مقارناً بالشريعة الاسلامية) ، دار المطبوعات الجامعية ،١٩٩٣،ص٥٢ .
٢٣ -خليل حسين ، المصدر السابق ،ص٢٢١.
٢٤ عبد الاله بلقزيز ،الدولة كاعظم اختراع انساني في التاريخ ، جمعية الاتحاد الاماراتي ،عدد شباط (فبراير) ٢٠٠٨،ص٢٥.
٢٥ - عبد الاله بلقزيز ، المصدر السابق ،ص١٨.
٢٦- احمد الرشيدي ، التطورات الدولية الراهنة ومفهوم السيادة الوطنية ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، جامعة القاهره ،عدد١٩٩٤،٨٥،ص٢٢.
٢٧ - نفين سعد ، في تعقيب على دراسة جلال امين العولمة والدولة والتنمية العربية من حملة نابليون الى جولة الاوراغواي (١٧٩٨ – ١٩٩٨)،مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ،١٩٩٩، ص ١٨٥.
٢٨ - المصدر نفسه ، ص١٨٦.
٢٩ - خليل حسين ، المصدر السابق ، ص٤٥.
٣٠ - مسعد عبد الرحمن زيدان قاسم ،تدخل الامم المتحدة في النزاعات المسلحة غير ذات الطابع الدولي ،دار الجامعة الجديدة للنشر ، القاهرة ،٢٠٠٣ ،ص٤٩٤.
٣١ - سمير عبد السيد تناغو ، النظرية العامة للقانون ، نشأة المعارف ، الاسكندرية ، ١٩٨٩ ، ص١٣٠ .
٣٢ - محمد حافظ غانم ، مذكرات في القانون الدولي ، دار النهضة العربية ، القاهرة ،١٩٧٣ ، ص٩٧-٩٨.
٣٣ - حكمت شبر ، الوجيز في القانون الدولي العام ، مكتبة بيروت ، لبنان ، ١٩٧٣، ص٢٣٢.
٣٤ - جيرانيكو نجيكو ، تنفيذ القانون الدولي الانساني ومبدأ السيادة للدولة ، المجلة الدولية للصليب الاحمر ، العدد١٨ ،مارس ١٩٩١ ، ص١٢١.

٣٥ - عثمان علي ميرانيك ، السيادة في ضوء القانون الدولي المعاصر ، دراسة السيادة العراقية (١٩٩١-٢٠٠٣)اربيل ،ط١،٢٠٠٩،ص٨٧.
٣٦ - محمد سعيد الدقاق ، التنظيم الدولي ، دار المطبوعات الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٨٦ ، ص٢١ .
٣٧ -عبد الامير السعد و مجموعة باحثين ، العولمة مقاربة في التفكير الاقتصادي والنظام الدولي الجديد ، مركز دراسات الوحدة العربية ، سلسلة كتي المستقبل العربي (٣٨) ، بيروت ، ط١ ، ٢٠٠٤ ، ص٧٩-١٠٨.
٣٨ - حسن رزاق سلمان عبدو ، النظام العالمي ومستقبل سيادة الدولة في الشرق الاوسط ، رسالة ماجستير ، كلية الاداب ، جامعة الازهر ، غزة ، ٢٠١٠ ، ص١٥٧.
٣٩ - صالح الخريبي ، النظام العالمي الجديد ، دار الخليج ، عدد الاحد ٢٠٠٨/٤/٢٠ .
٤٠ - كينشي اوهماي ومجموعة باحثين ، نهاية الدولة القومية بعنوان العولمة الطوفان ام الانقاذ ؟الجوانب الثقافية والسياسية والاقتصادية ، ترجمة فاضل مبتكر ،المنظمة العربية للترجمة ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت،ط١ ،٢٠٠٦ ،ص٣٥٦-٣٨٨.
٤١ - خليل حسين ، المصدر السابق ،ص٧.
٤٢- ورد ذكره لدى عبد العزيز محمد سرحان ، الاصول العامة للمنظمات الدولية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ،١٩٦٨ ،ص١٨٧.
٤٣ -عبد الهادي عباس ، السيادة ، دار الحصاد للنشر والتوزيع ، دمشق ،ط١ ،١٩٩٤، ص٦٩.
٤٤ - عدنان نعمة ، السيادة في ضوء التنظيم الدولي المعاصر ،بيروت ،١٩٨٧،ص٩٧.
٤٥ -عدنان نعمة ، المصدر السابق ،ص٤٩٨.
٤٦- المصدر نفسه ، ص٥٠٢.
٤٧ . د. عصام العطية : المصدر السابق ، ص ٦٨.